

قرار رقم ١٤/ت

بموجب القرار رقم ١٤/ت تاريخ ١٢-٦-١٩٩٧
١ - يحدث مخبر للتربة يتبع دائرة المباني لدى
مصلحة الهندسة والنقل في مديرية الزراعة والاصلاح
الزراعي في ريف دمشق

٢ - تحدد مهامه على الشكل التالي :

آ - اجراء التجارب اللازمة على عينات التربة
الطبيعية والحصويات الناتجة عن الكسارات المستعملة
في اعماق الطرق •

ب - تحديد قدرة تحمل التربة للمواقع المراد انشاء
ابنية عليها •

ج - اجراء التجارب اللازمة على المحول الزفتسي
المستعمل في اعمال الطرق •